تونس في 07 ماي 2013

الجمهورية التونسية
وزارة الفلاحة
01

25 جوان 2013

جدول الوثائق الموجهة
إلى
السـادة المندوبين الجهويين للتنمية الفلاحية

206

بيان محتويات الوثائق	عدد الوثائق	الملاحظات
محضر جلسة العمل الوزارية ليوم الثلاثاء 21 ماي 2013 حول برنامج تمويل إحداث مؤسسات صغرى بالتنسيق مع الجمعيات.	1	يحال عليكم لتجسيم التدابير المضمنة به والراجعة لكم بالنظر، وموافاتنا بمدى تقدم التنفيذ والسلام.
الجملة	1	

وزارة الفلاحة 30 نهج الأن سافاري 1002 تونس الهاتف 71786833
الفاكس 71799457/71780391 البريد الإلكتروني mag@ministeres.tn

الجمهورية التونسية

رئاسة الحكومة

-*-

الديوان

-ض.و/-

محضـــــــر
جلســـة العمـــــل الوزاريـــة
ليـوم الثلاثاء 21 مـــاي 2013

الموضوع : برنامج تمويل إحداث مؤسّسات صغرى بالتّنسيق مع الجمعيّات.

****

أشرف السيد نور الدين البحيري، الوزير لدى رئيس الحكومة، يوم الثلاثـاء 21 مـــاي 2013 بقصر الحكومة بالقصبة على جلسة عمل وزارية خصصـت للنظر في برنامج تمويل إحداث مؤسّسات صغرى بالتّنسيق مع الجمعيّـات، وذلـك بحضور السيّدة والسادة:

- نوفل الجمالي — وزير التكوين المهني والتشغيل
- سعيد المشيشي — كاتب الدولة لدى وزير الداخلية
- الحبيب الجملي — كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة
- الشاذلي العابد — كاتب الدولة لدى وزير المالية
- رضا عبد الحفيظ — الكاتب العام للحكومة
- رياض بالطيب — مستشار لدى رئيس الحكومة
- سليم بسباس — مستشار لدى رئيس الحكومة
- حبيب الكشو — مستشار لدى رئيس الحكومة مكلف بالشؤون الاجتماعية

- نجيب الخلفاوي — رئيس ديوان رئيس الحكومة
- رضا بن محمود — رئيس ديوان الوزير لدى رئيس الحكومة

• وليد الذهبي	مكلف بمأمورية بديوان رئيس الحكومة
• عطف الجموسي	مكلفة بمأمورية بديوان رئيس الحكومة
• فوزي مقصود	مستشار المصالح العمومية برئاسة الحكومة
• نورالدين السالمي	رئيس ديوان وزير التجارة والصناعات التقليدية
• الحبيب حويج	مدير عام بوزارة المالية
• الصادق بحة	مدير عام بوزارة الصناعة
• سمير الأزعر	مدير عام بوزارة التنمية والتعاون الدولي
• الطيب الزارعي	مدير عام بوزارة التكوين المهني والتشغيل
• محمد صالح الشطي	مكلف بمأمورية بوزارة الشؤون الاجتماعية

افتتح السيد نور الدين البحيري، الوزير لدى رئيس الحكومة، أشغال الجلسة ثم أحال الكلمة إلى السيد نوفل الجمالي، وزير التكوين المهني والتشغيل، الذي قدم العرض التالي :

تُقدّم هذه المذكّرة التمشّي النّهائي الممكن اتخاذه في مجال تمويل برنامج إحداث المؤسّسات الصّغرى بالتّنسيق مع الجمعيّات وذلك بالنّظر للصّعوبات والإشكاليّات التي تمّ التعرّض إليها في مختلف مراحل تنفيذ هذا البرنامج.

ا. أهداف البرنامج :

يهدف البرنامج إلى إسناد منحة بدون استرجاع على موارد الصندوق الوطني للتشغيل لفائدة باعثين يتم ترشيحهم من قبل الجمعيات تتكفل بتقديمها إلى مكاتب التشغيل والعمل المستقل في حدود الإعتمادات التي ستخصّص لكل ولاية وذلك بغية :

- تغطية كلفة تمويل المشروع في صورة عدم تجاوز قيمة الاستثمار 5000 د،
- أو توفير التمويل الذاتي أو جزء منه في حدود 5000 د عند الحصول على الموافقة المبدئية من أحد مصادر التمويل،

ويتمثّل الهدف المرسوم لسنة 2012 في تمويل 5000 مشروع بكلفة 20 مليون دينارا تمّ تخصيصها من قبل مصالح رئاسة الجمهورية وإحالتها للصّندوق الوطني للتشغيل.

الفئة المستهدفة :
ينتفع بهذا البرنامج العاطلون عن العمل والراغبون في إحداث مشاريعهم الخاصة.

شروط الانتفاع :
- التسجيل بمكتب التشغيل والعمل المستقل،
- اتقان مهنة أو حرفة أو نشاطا (متحصل على شهادة إثبات كفاءة مهنية أو شهادة تكوين مهني أو تعليم عالي...)،
- أن لا يقلّ سنّ المنتفع عن 18 سنة ولا يتجاوز 50 سنة.

بعد صدور الأمر 2369 المؤرخ في 16 أكتوبر 2012 حول برنامج الصندوق الوطني للتشغيل والذي أقرّ في فصله 20 إسناد منحة، تم قبول الملفات التي اقترحتها الجمعيات من قبل مكاتب التشغيل والعمل المستقل وفضاءات المبادرة بمختلف الجهات.
وقد تلقت مصالح التشغيل 65420 مطلبا تمت معالجتها ودراستها في مرحلة أولى من قبل لجان جهوية تتكون من رؤساء الجمعيات ورؤساء مكاتب التشغيل والعمل المستقل تحت إشراف المديرين الجهويين للتكوين المهني والتشغيل.
وفي مرحلة ثانية، تمت دراسة الملفات على المستوى المركزي من قبل فريق يتكون من مستشاري تشغيل ومهن صغرى، علما وأنّ بعض الولايات لم تتمكن من دراسة الملفات على المستوى الجهوي نظرا للضغوطات المسجلة على المصالح الجهوية وهي خاصّة ولايات سيدي بوزيد وتوزر والقصرين وقفصة.
وقد تمّ اعتماد مؤشر التنمية الجهوية لوزارة التنمية والتعاون الدّولي ونسبة البطالة بكلّ جهة لتوزيع الاعتمادات وذلك باعتبارهما يكرسان مبدأ التمييز الإيجابي لفائدة المناطق الداخلية.

اعتمد الفريق المركزي في دراسة الملفات على المقاييس التالية :

المقاييس	العدد الأقصى للنقاط المسندة
مستوى الكفاءة (الشهادة العلميّة أو المهنيّة للباعث)	30 حسب نوعيّة الشهادة
عدد مواطن الشغل	10 لأكثر من 3 مواطن شغل
جدوى وديمومة المشروع (مشاريع متكرّرة أو غير متكرّرة في المنطقة)	10
جدية الباعث حسب مكونات الملف وملاحظات أعضاء اللجنة الجهوية	20
الحالة الاجتماعية للباعث (حالة الإعاقة، الطلاق، ضعيف الدخل...)	20
مجموع النقاط	**90**

تمّ التثبّت من الوضعية المهنية للمترشحين من خلال استعمال السّجلات الإدارية المتوفرة وتتمثّل في:

- سجلّات الصّندوق الوطني للتّقاعد والحيطة الاجتماعيّة CNRPS والصّندوق الوطني للضّمان الاجتماعي CNSS الذي يوفر المعطيات حول وضعيّة بطالة المترشح،

- سجلّات الوكالة الوطنيّة للتّشغيل والعمل المستقل الذي يوفر معطيات حول انتفاع المترشح بأحد برامج التّشغيل التي يُلزم صاحب المؤسّسة بإدماج طالب الشّغل على غرار تكفل الدّولة بـــ 50 %من الأجر،

سجلات وزارة الماليّة الذي يوفر معطيات حول عدم توفر معرف جبائي (باتيندة) للمترشّح أو انخراطه بسجل تجاري.

وعلى ضوء مختلف هذه المقاييس والمعايير، أمكن تحديد القائمة الأوليّة للمترشحين الذين يقترح تمويل مشاريعهم.

II. الصّعوبات التي تمّ التعرّض إليها :

1. تشكيك عديد الأطراف في أهداف البرنامج ومدى مصداقيّته خاصّة وأنّ المنح المسندة هي بدون استرجاع.
2. عدم تغطية الجمعيّات لكل المعتمديّات مما ولّد شعورا بالإقصاء لدى عدد من طالبي الشّغل خاصّة ببعض المناطق الداخلية : 10 معتمديات لا يوجد بها مترشّحون أصيلي هذه المعتمديات.
3. عدم إخضاع الجمعيّات التي تقدّمت بمطالب ترشح إلى مقاييس مضبوطة لمعرفة مدى جديتها ممّا فتح المجال لجمعيّات لا علاقة لها بنشاط إحداث المؤسّسات لتقديم ملفات، وفتح المجال لتأويلات مختلفة حول جدّية البرنامج والجمعيّات (جمعيّات بدون مقرّات واضحة ...).
4. اعتبار البرنامج من قبل عدد من الجمعيّات والمترشحين كمنح اجتماعيّة، عوضا أن يكون برنامجا لدعم المؤسّسات الصغرى.
5. عدم توفرّ الشروط القانونية المستوجبة لدى الجمعيات التي انخرطت في هذا البرنامج وذلك طبقا لأحكام المرسوم عدد 117 لسنة 2011 المؤرخ في 05 نوفمبر 2011 المتعلق بتنظيم نشاط مؤسسات التمويل الصغير والذي يقرّ في فصله الأوّل "تحدث مؤسّسات التمويل الصغير في شكل شركات خفيّة الإسم برأس مال لا يقلّ عن 3 ملايين دينار أو في شكل جميعات خاضعة لأحكام المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المؤرّخ في 24 ديسمبر 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات، باعتماد جمعياتي أدنى بمائتي ألف دينار (200.000 دينار).

علما أنّ الفصل 23 من هذا المرسوم ينصّ على أنّه" يحجّر على كل شخص غير مرخص له بصفة مؤسسة تمويل صغير بأن يقوم بشكل اعتيادي بعمليات التمويل الصغير..."

ومن ناحية أخرى تتعرّض الوزارة إلى جملة من الصعوبات سواء من قبل الجمعيات المشاركة في البرنامج أو المنتفعين للإسراع بالإعلان عن النتائج والشروع في تمويل مشاريعهم وإسناد المنحة المطلوبة.كما يؤكّدون على ضرورة التزام الوزارة بما تمّ الإعلان عنه في السابق من توجهات وأهداف للبرنامج. وقد لوحظت بوادر التوتّر ببعض الولايات لدى المترشحين والجمعيات وضغوطات من قبلهم لتصعيد الموقف في صورة عدم حصولهم على المنحة.

III. التّمشي المقترح تطبيقه :

- العمل على ضمان تغطية البرنامج لكافة المعتمديات على مستوى كلّ ولاية وذلك بالاعتماد على بطاقة التعريف الوطنية للمترشّح (توزيع المنتفعين على كافة معتمديات الولاية).
- الانطلاق في الإعلان عن النتائج بداية من يوم 20 ماي 2013 على أن لا يتم التصريح بالنتائج دفعة واحدة بل الإعلان عنها تباعا ولاية بولاية مع المباعدة بين النتائج المتعلقة بالولايات التي يمكن أن تعرف احتجاجات.
- صياغة عقد أهداف يقع إمضاءه بين كلّ الجمعيات المنخرطة في هذا البرنامج ومكاتب التشغيل والعمل المستقل ذات العلاقة بهدف مرافقة الباعثين المعنيين وذلك بقطع النظر عن قبولهم من عدمه صلب هذا البرنامج الخصوصي، وهو تمش سيمكّن من احتواء الاحتقان طالما أنّ عدم القبول في هذا البرنامج لا يعني حرمان المترشّحين أو الجمعيات من الانتفاع بالمنحة نهائيا (الفصل 20 من الأمر المنظم للصندوق الوطني للتشغيل).
- إحالة الإعتمادات اللاّزمة للبنك التونسي للتضامن على موارد الصندوق الوطني للتشغيل لتمويل البرنامج طبقا لاتفاقية تمضى بين الوزارة والبنك التونسي للتضامن، ويتولّى البنك صرف المنحة في شكل معدّات أو مواد أولية لإنجاز المشروع (لن تصرف المنحة في صيغة أموال لتجنّب استعمالها في غير الأهداف التي وضعت من أجلها) وذلك بالتنسيق مع الجمعيات المعنية.

•الإعلان عن قائمة المترشّحين الذين يتم قبولهم للانتفاع بالبرنامج في جدود اعتمادات تبلغ 18 مليون دينارا وتخصيص باقي المبلغ أي 2 مليون دينار لتمويل عمليات المرافقة، علما وأنه سيقع تقديم مشروع تنقيح للأمر المنظم للصندوق الوطني للتشغيل بما يسمح بتحفيز الجمعيات التي ستقوم بالمرافقة لبذل أقصى المجهود لضمان استمرارية مشاريع منظوريها.

•بعد الإعلان عن قائمة المترشّحين الذين يتم قبولهم للانتفاع بالبرنامج،سيتم إعتماد تمشّ لمساعدة بقية المترشحين الذين لم يتم قبولهم (في حدود 60 ألف) وذلك عبر توفير التمويل الذاتي في شكل هبة لاستكمال هيكل التمويل الخاص بالمشروع على أن يثبت الباعث جدّيته من خلال الانخراط في مسار يمكّنه من الحصول على قرض من البنك التونسي للتضامن وسيتمّ إمضاء اتفاقية مع البنك التونسي للتضامن لدراسة ملفات من لم يقع قبولهم صلب البرنامج وتوفير الاعتمادات اللازمة لهذا البنك على موارد الصندوق الوطني للتشغيل.

وسيتم وضع برنامج إعلامي على نطاق واسع لمزيد توضيح أهداف البرنامج وغاياته والتّأكيد على عدم إمكانية الاستجابة إلى كافة المطالب قبل التصريح بالنتائج النهائيّة.

وبعد مزيد التداول والنقاش أوصت الجلسة بما يلي :

- اعتماد البرنامج المعروض من قبل وزارة التكوين المهني والتشغيل والمتعلق بتمويل إحداث مؤسسات صغرى بالتنسيق مع الجمعيات وفق الشروط التالية :

- إحكام مراقبة قوائم المترشحين للبرنامج بما يضمن الشفافية والمساواة وتفادي الجمع بين الانخراط في البرنامج والانتفاع ببقية الآليات المخصصة للتشغيل ولتمويل المشاريع.

- دعوة البنك التونسي للتضامن للتثبت من جدية المشاريع واعتماد الصيغ الملائمة لتمويلها.

- إحكام متابعة تنفيذ البرنامج والإحاطة بالمنتفعين عن طريق مختلف آليات المساندة.

- اعتماد إجراءات عقابية ملائمة ضد المنتفعين، من بين الجمعيات والباعثين المخلين بالتزاماتهم.

وبذلك رفعت الجلسة

الوزير لدى رئيس الحكومة
المكلف بشؤون التشغيل